

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٣٥ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩

باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض رقم (١٩)

بمساحة ٢٤,١٨ فدان بقطاع اللotos بمدينة القاهرة الجديدة

المخصصة للشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (فيلات) والسابق لها صدور

القرار الوزارى رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠١٧ ،

والقرار الوزارى رقم ٩٤ لسنة ٢٠٢٠

## وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ،

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ،

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠) بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٦ بالموافقة على نقل موقع قطعة الأرض رقم (٥) بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الشمالية بالقطعة رقم (١٩) بقطاع اللotos بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٤,٨٥ فدان للشركة المصرية الألمانية للألومنيوم - د/ عبد الحكيم عصمت السادات ،

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٧) بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٢ بالموافقة على ما انتهت إليه لجنة التسعير بتحديد سعر المتر المربع من قطعة الأرض رقم (١/٩) بمساحة ٢٤,٨٥ فدان ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة الصادرة بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٢ بالموافقة على تعديل الحجز من الشركة المصرية الألمانية للألومنيوم ليكون باسم الشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء "حيث إن الشركة مملوكة لنفس الأشخاص وبنفس النسب على أن يتم التسعير حسب سعر آخر مزايده" ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٦/٩/١٨ لقطعة الأرض رقم (١/٩) بمساحة إجمالية ٢١٠٢٤٤٧,٢١م بقطاع اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة للسادة الشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٤ بين الهيئة والشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء على قطعة الأرض رقم (١/٩) بمساحة إجمالية ٢١٠٢٤٤٧,٢١م بما يعادل ٢٤,٣٩ فدان بقطاع اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً (فيلات) ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / محمد أحمد محمد المفوض عن المدير المسؤول للشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء الوارد برقم (١٠٧٣) بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٤ لجهاز المدينة بشكوى أنه عند استلام الأرض على الطبيعة تبين وجود تعدى من الجار مالك قطعة الأرض رقم (٨) المخصصة لشركة ماونتن فيو بإجمالي مساحة حوالي ٢٩٠١م تقريراً ؛

وعلى كتاب د. محاسب نائب رئيس الهيئة للشؤون المالية والإدارية رقم (٣٢٠٨٩) بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٦ والمتضمن بأن الشركة قد تقدمت بالمستندات الاقتصادية والمالية اللازمة لاستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقييم للمشروع وانتهى الكتاب باللتبيه باللازم فى ضوء المستندات المقدمة ؛

وعلى خطاب إدارة المساحة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٥ إلى إدارة المشروعات بالجهاز لتعديل محضر الاستلام لقطعة الأرض رقم (٩/١) بالمساحة الفعلية لقطعة الأرض ١٢٦٣٩٠,٠٠ م٢؛

وعلى محضر الاستلام المعدل المحرر بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٨ لقطعة الأرض رقم (٩/١) بالمساحة الفعلية ١٥٤٥,٨٧ م٢؛

وعلى البرنامج الزمني المعتمد للمشروع بتاريخ ٢٠١٧/١١/١٩؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (١١٠٩) بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٤ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩/١) بمساحة ٢٤,١٨ فدان أى ما يعادل ١٥٤٥,٨٧ م٢  
بمنطقة الواتس بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة لشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء المخصص لها لإقامة مشروع عمرانى متكملاً (فيلات)؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٩٤) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٦ باعتماد تعديل القرار الوزارى رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠١٧؛

وعلى الطلب المقدم من الشركة الوارد برقم (٤٤٨٤٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٤ للموافقة على ضم جزء من الطريق الفاصل لمنطقتي الخدمات رقمى (١) و(٢) لتصبح منطقة خدمات واحدة نظراً لفرق المنسوب بين الطريق الخارجى والمشروع والذى يستدعي تنفيذ نفق صناعى؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٣٥٧٧) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٥  
متضمناً بأن الطلب المقدم من الشركة يستلزم معه تعديل القرار الوزارى الصادر باعتماد المخطط العام؛

وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٤٩٢٦٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٣٠ مرفقاً به اللوحات النهائية من المخطط العام المطلوب اعتماده؛

وعلى ما يفيد سداد الشركة المصارييف الإدارية بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٤  
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى للمشروع؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٧٧٦٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٧  
مرفقاً به اللوحات النهائية من المخطط العام بعد التوقيع عليها من المختصين بجهاز  
المدينة ، ومرفقاً به بيان بال موقف المالي والعقارات والتنفيذ لقطعة الأرض ؛  
وعلى جدول عدم المماحة الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية ؛  
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية  
الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة  
من الشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء باعتماد ، ووفقاً لأحكام قانون  
البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢)  
بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات  
بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٢ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض ؛

### قـرـرـ:

**مـادـةـ ١** - يعتمد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض رقم (١/٩) بمساحة ٢٤,١٨ فدان  
بما يعادل ١٥٤٥,٨٧ م٢ (فقط مائة وواحد ألف وخمسين متر مربع) بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة  
مربعًا ١٠٠/٨٧ من المتر المربع) بقطاع اللوتين بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة  
للشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء لإقامة مشروع عمراني متكملاً "فيلات"  
والسابق لها صدور القرار الوزاري رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠١٧ والقرار الوزاري  
رقم ٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار  
والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٤ ، والتي تعتبر جميعها مكملة  
لهذا القرار .

**مـادـةـ ٢** - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة .

**مـادـةـ ٣** - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها أنه لم يتم البيع أو التصرف  
في أي وحدة من الوحدات الواقعة في منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك  
يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية  
المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأن كافة التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع ، وأنه فى حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأن منطقة الخدمات تكون لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة الاجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالبند (٣) من العقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمنى المعتمد للمشروع وخلال المدة الممنوحة لتنفيذ المشروع والتي تنتهى فى ٢٠٢٢/٣/١٨ ، ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار ووفقاً للكود المصرى للجراجات .

**مادة ١٠** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

## الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

ال الصادر باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٩)

بمساحة ٢٤,١٨ فدان بمنطقة الودس - بمدينة القاهرة الجديدة

والمحصصة لشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (فيلات)

والمعتمد بالقرار الوزاري رقم (٩٤) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٦

### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٤,١٨ فدان ، أى ما يعادل

١٥٤٥,٨٧ م٢ .

### مكونات المشروع :

١ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ١١,٦٤ فدان ، بما يعادل

٤٣,٤٣ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٨,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ مساحة الخدمات ٢,٩ فدان ، أى ما يعادل ٤,٢١٨٥,٤ م٢ ،

وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ١,٨٣ فدان ، بما يعادل

٢,٦٩٩,٢ م٢ ، وتمثل نسبة (٧,٥٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات

٢,٦ فدان ، بما يعادل ٣,٩٣٩,٧٣ م٢ ، وتمثل نسبة (١٠,٧٧٪) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

٥ - تبلغ مساحة المسطحات الخضراء وممرات المشاة ٥,٢ فدان بما يعادل

١١,٤٩ م٢ وتمثل نسبة (٢١,٤٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**أولاً - أراضي الإسكان على مستوى المشروع (الفيلات المنفصلة والفيلات شبه المتصلة والمتعلقة) :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ١١,٦٤ فدان ، بما يعادل ٤٣٩٠١,٤٣ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٨,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، طبقاً للجدول التالي :

رقم قطعة الأرض	مساحة قطعة الأرض (م٢)	عدد الوحدات بقطعة الأرض
١	٦٢٨,٨٩	٢
٢	٦٣٧,١٤	٢
٣	١١٥٢,٦١	٤
٤	٦٩٢,٥٧	٢
٥	١١٨٣,٢٦	٤
٦	١٦٦٤,٧	٥
٧	١٣٥٣,٣١	٤
٨	٧٦٥,٢٣	٢
٩	٦٧٨,٨٨	٢
١٠	٦٧٩,٠٨	٢
١١	٦٧٨,٨٨	٣
١٢	١٣٥٧,٣٤	٧
١٣	١٤٩٠,٨٣	٧
١٤	١٢٤٠,١٥	٦
١٥	٨٤٧,٤٦	٤
١٦	٦٤٦,٠٣	٣
١٧	١٣٥٥,٢٤	٧
١٨	١٣٥٨,٥٥	٧
١٩	٦٩٢,٦٨	٢
٢٠	٧٤٧,٧٩	٢
٢١	٨٠٧,٣٧	٢

رقم قطعة الأرض	مساحة قطعة الأرض (م²)	عدد الوحدات بقطعة الأرض	م
٢٢	١٣٣٧,١	٤	
٢٣	١٠٦٣,٢٣	٣	
٢٤	١٢٠٨,٣٧	٤	
٢٥	٧٤٧,٠٩	٢	
٢٦	١١٩٤,٠٣	٤	
٢٧	١٢٣٣,٩٣	٤	
٢٨	٥٧٨,٦٢	١	
٢٩	٥٧٠,٤٣	١	
٣٠	٤٤٣,٤٩	١	
٣١	٤٨١,٠٥	١	
٣٢	٧٦٣,٢٧	٢	
٣٣	٥٠٢,٨	١	
٣٤	٧٠١,٦١	٢	
٣٥	٤٦٣,٨٦	١	
٣٦	٤٥٤,٧	١	
٣٧	٤٨٠,٣٩	١	
٣٨	٧٩٠,٦٦	٢	
٣٩	٥٠٨,٣٨	١	
٤٠	٣٩٩,٢	١	
٤١	٥٣٣,٧٣	٢	
٤٢	٥٣٤,٤١	٢	
٤٣	٥٣٦,٩٨٢	٢	
٤٤	٥٢٣,٧١	٢	
٤٥	٤٥٣,٥٧	١	
٤٦	٤٥٦,٧٧	١	
٤٧	٤٨٥,١٧	١	
٤٨	١٤٣١,٢٥	٣	
٤٩	٤٨٦,٩	١	

رقم قطعة الأرض	مساحة قطعة الأرض (م²)	عدد الوحدات بقطعة الأرض	م
١٢٣	٤٢٨,٤٦	١	٥٠
١٢٢	٤٥١,١٨	١	٥١
١٢١	٥٢٠,٩٨	٢	٥٢
١٢٠	٥٢٣,٤٩	٢	٥٣
١١٩	٥٢٣,٥٩	٢	٥٤
١١٨	٥٢٠,٥٨	٢	٥٥
١١٧	٥٢٠,٩٢	٢	٥٦
١١٦	٣٥٧,١١	١	٥٧
١١٥	٦٩٩,٧٧	٢	٥٨
١١٤	٤٦٥,١	١	٥٩
٣٥	٤٨٢,٤٨	١	٦٠
٣٦	٤٨٨,٤٣	١	٦١
٣٧	٧١٥,٨٧	٢	٦٢
٣٨	٥١٠,٨٥	١	٦٣
٣٩	٧٥٩,٥٧	٢	٦٤
١١٣	٤٧٢,٦٨	١	٦٥
١١٢	٤٣٧,٦٨	١	٦٦

إجمالي مساحة الأراضي السكنية ٤٣,٤٠١ م² .

إجمالي عدد الوحدات بالمشروع ١٥٦ وحدة سكنية .

#### الاشتراطات البنائية لاراضي الفيلات :

- لا تزيد إجمالي مساحة الأراضي السكنية بالمشروع عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض (فيلا منفصلة - متصلة - شبه متصلة) .

٣- أقصى ارتفاع للفيلات بدور (جراج) + أرضي + دور أول + غرف مراافق الخدمات بدور السطح بنسبة لا تتعدي (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي وبما لا يكون في مجموعها وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المفروضة من القوات المسلحة بالمنطقة .

٤- الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية داخل قطعة الأرض وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

٥- لا تقل المسافة بين حد المباني وحد قطعة الأرض الصافية للمشروع عن ٦م .

٦- الردود كحد أدنى : ٤م أمامي ، ٣م جانبى ، ٦م خلفى .

### **ثانياً - أراضي الخدمات على مستوى المشروع :**

تبلغ مساحة الخدمات ٢,٩ فدان ، أى ما يعادل ٤١٢٨٥,٤م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول التالي :

الاشتراطات البنائية			المساحة بالمتر المربع	المساحة بالأفدان	النشاط	المنطقة
الردود	الارتفاع	النسبة البنائية (F.P)				
٦م من جميع الجهات	أرضي + دورين	%٣٠	٢,٦٨	١١٢٤١,٦	تجاري	منطقة خدمات (١)
	حسب الشروط البنائية للمباني الدينية	%٣٠	٠,٢٢	٩٠٧,٨٥	مسجد	منطقة خدمات (٢)
	أرضي فقط بحد أقصى ٩م للغرفة الواحدة		٠,٠٠٩	٣٦-٩٤	بوابة (F.P)	بوابة
-	-	-	٢,٩	٤١٢٨٥,٤٥	-	الإجمالي

### **الاشتراطات البنائية للأراضي المخصصة للخدمات :**

١- يتم الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود ... إلخ) لكل نشاط على حدة طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة بمناطق المخططات التفصيلية الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

- ٢- يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار السيارات بمعدل موقف سيارة لكل م٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة بمناطق الخدمات التجارية وبالنسبة لباقي الأنشطة الخدمية يتم الالتزام بالمعدلات الواردة بالكود المصرى للجراجات .
- ٣- تلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تعغير مناطق الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد أخذ الموافقات اللازمة .
- ٤- يتم ترك ردود لا يقل عن ٦م داخل قطعة أرض الخدمات من جميع الجهات وبين المباني وبعضها وبين أراضى الإسكان وأراضى الخدمات .

### **ثالثاً - بيان بالمسطحات البنائية والمقenn المائي للمشروع وعدد الوحدات :**

المسطحات البنائية BUA المحققة بالمشروع م٢	عدد الوحدات المدققة بالمشروع	أقصى مقدن مائي ممروض به للمشروع (ل/م٢/يوم)	أقصى مسطحات بنائية ممروض بها BUAs م٢	معامل الاستغلال الممروض به وفقاً لتوعية الإسكان
٣٦٠٠٠	١٥٦	٢٦٧٣٠٨,١٦١٨	٤٠٦١٨,٣٤٨	٠,٤

تعهد الشركة واستشاري المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منها ويتحملان وحدهما أي تبعات .

المفوض عن الشركة

(إمضاء)

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للفيلات السكنية بالمشروع (أرضي + دور واحد فقط) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني) .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط على حدة طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لمناطق المخططات التفصيلية الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٤ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع عمراني متكامل فيلات) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - مراافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للفيلات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٧ - تللزم الشركة المصرية الألمانية لاستثمارات البناء بالقيام بالآتي :  
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم في الصرف على المأخذ أو المأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً لتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه الحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصري للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في أعمال الري .


تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الحاجة مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .


٨ - كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذلك التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩ - يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات بمنطقة الإسكان بمعدل سيارة / وحدة سكنية ، وبمعدل موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانى مغلقة بمناطق الخدمات التجارية ، وبالنسبة لباقي الأنشطة الخدمية يتم الالتزام بالمعدلات الواردة بالكود المصرى للجراجات .

١٠ - تلتزم الشركة بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ، والقرار الوزارى الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذلك الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثانٍ	طرف أول
مفوض عن الشركة	(إمضاء)
(إمضاء)	





Spots up  
in cut

